

بحار الأنوار

[157] 28. (باب) * " (النزول في البيت الخراب والمبيت في دار ليس له باب) * * "

(والخروج بالليل) " * 1 - ب: عن أبي البختري، عن جعفر، عن أبيه، عن علي عليهم السلام أنه كره أن يبيت الرجل في بيت ليس له باب ولا ستر (1). 2 - ل: عن أبيه، عن محمد العطار، عن الأشعري، عن محمد بن الحسين رفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: ثلاثة لا يتقبل الله عز وجل لهم بالحفظ: رجل نزل في بيت خرب، ورجل صلى على قارعة الطريق، ورجل أرسل راحلته ولم يستوثق منها (2). 3 - ع: عن أبيه، عن محمد العطار، عن الأشعري، عن البرقي، عن رجل عن ابن أسباط، عن عمه رفعه إلى علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: اتقوا الخروج بعد نومة، فإن الله دوابا يبتها يفعلون ما يؤمرون (3). 29 * (باب) * " (ما يستحب عند شراء الدار وبنائه) " * 1 مع - (4) ل: عن ماجيلويه، عن عمه، عن البرقي، عن ابن أبي عثمان، عن موسى بن بكر قال: قال أبو الحسن الأول عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا وليمة إلا في خمس: في عرس أو خرس أو عذار أو ووكار أو ركاز. فأما العرس التزويج، والخرس النفاس بالولد، والعذار الختان، والوكر

_____ (1) قرب الاسناد: 90. (2) الخصال ج 1: 69.

(3) علل الشرائع ج 2 ص 370. (4) معاني الاخبار: 272.
